Dirasat: Human and Social Sciences, Volume 53, No. 6, 2026, 8921

Deanship of Scientific Research

Political Oversight (Popular and Parliamentary Oversight) of the Work of Municipal Councils and Decentralization in Jordan During the Period 2020-2023

Salahaldeen M. T. Al Mshagba* , ***Mazen A. S. Al-Ougil***

Prince Al Hussein Bin Abdullah II School of International Studies, University of Jordan, Amman, Jordan

Received: 4/9/2024
Revised: 17/9/2024
Accepted: 26/12/2024
Published online: 1/1/2026

* *Corresponding author:*
mazenalougili@yahoo.com

Citation: Al-Ougili, M. A. S., & Al Mshagba, S. M. T. (2026). Political Oversight (Popular and Parliamentary Oversight) of the Work of Municipal Councils and Decentralization in Jordan During the Period 2020-2023. *Dirasat: Human and Social Sciences*, *53*(6), 8921. https://doi.org/10.35516/Hum.2026.8921

© 2026 DSR Publishers/ The University of Jordan.

This article is an open access article distributed under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY-NC) license https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

Abstract

Objectives: The study aimed to clarify the legal and constitutional basis for the work of municipal and decentralized councils in Jordan, and to clarify the reality of practicing political oversight mechanisms (popular and parliamentary oversight) over the work of municipal councils and governorate councils in Jordan.

Methodology: The study relied on a descriptive analytical approach and the institutional approach. The approach was used to explain the reality of mechanisms of political oversight (popular and parliamentary oversight) over the work of municipal councils and governorate councils in Jordan.

Results: The exercise of popular oversight over the work of municipal and provincial councils is evident through citizen exercising his/her right to vote and choose competent candidates to manage the work of municipalities or through weak participation in municipal elections. It also shows the weakness of parliamentary oversight methods over the work of municipal councils, as Parliament exercises oversight methods over the Ministry of Municipal Affairs, holds the minister accountable for shortcomings in the work of municipal councils, and determines the general legislative framework for municipal councils by establishing the foundations and rules for forming municipal councils, their organizational structure, their powers, and their financial resources.

Conclusion: Municipal council members should work to involve citizens in the democratic process, encourage them to participate in decision-making, and conduct further studies and research related to parliamentary and popular oversight of the work of municipal councils in Jordan.

Keywords: Political control; popular control; parliamentary; decentralization; municipal councils; Jordan

الرقابة السياسية (الرقابة الشعبية والبرلمانية) على عمل المجالس البلدية واللامركزية في الأردن خلال الفترة 2020-2023

صلاح الدين محمد طحيطر المشاقبة**، مازن العقيلي

كلية الأمير الحسين بن عبد الله الثاني للدراسات الدولية، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن

ملخّص

الأهداف: هدفت الدراسة لبيان الأساس القانوني والدستوري لعمل المجالس البلدية واللامركزية في الأردن، وبيان واقع ممارسة آليات الرقابة السياسية (الرقابة الشعبية والبرلمانية) على عمل المجالس البلدية ومجالس المحافظات في الأردن.

المنهجية: اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي والمنهج المؤسسي، وتم توظيف المنهج في بيان واقع اليات عمل الرقابة السياسية (الرقابة الشعبية والبرلمانية) على عمل المجالس البلدية ومجالس المحافظات في الأردن.

النتائج: إن ممارسة الرقابة الشعبية على عمل المجالس البلدية ومجالس المحافظات، تبرز من خلال ممارسة المواطن لحقه في الانتخاب واختيار المرشحين الأكفاء على تولي إدارة عمل البلديات أو من خلال ضعف المشاركة في الانتخابات البلدية، وتبين ضعف أساليب الرقابة البرلمانية على عمل المجالس البلدية، حيث يقوم البرلمان بممارسة أساليب الرقابة على وزارة الشؤون البلدية، ومساءلة الوزير عن التقصير في عمل المجالس البلدية، وتحديد الإطار التشريعي العام للمجالس البلدية من خلال وضع أسس وقواعد تكوين المجالس البلدية وهيكلها التنظيمي واختصاصاتها ومواردها المالية.

الخلاصة: يجب على أعضاء المجالس البلدية العمل على إشراك المواطنين في العملية الديمقراطية، وتشجيعهم على المشاركة في صنع القرار، وإجراء مزيد من الدراسات والأبحاث المتعلقة بالرقابة البرلمانية والشعبية على عمل المجالس البلدية في الأردن.

الكلمات الدالة: الرقابة السياسية، الرقابة الشعبية، البرلمانية، اللامركزية، المجالس البلدية، الأردن.

المقدمة:

تحقق الإدارة المحلية مفهوم الديمقراطية على مستوى الهيئات المحلية، وترسخ مبدأ تطبيق الديمقراطي لدى المواطنين من خلال حكم الشعب لنفسه، فالمشاركة في الانتخابات المحلية تعد مرحلة أساسية لتطبيق الديمقراطية على المستوى الوطني، فهي تتيح للمواطنين التعبير عن إرادتهم بشأن من يحكمهم على المستوى المحلي، وهي التعبير الحقيقي عن رغبة المواطنين في الاندماج في العملية السياسية (الغزوي، 2000: 9)، فالإدارة المحلية هي أحد أساليب التنظيم الإداري للدولة، ويتم خلالها توزيع الوظائف الإدارية بين كل من الحكومة المركزية وبين هيئات محلية منتخبة أو مصلحية وتتمتع بالاستقلال الإداري والمالي (الشرعة، 2022: 5).

وتسهم الإدارة المحلية في تنمية القدرات والمهارات السياسية للمواطنين، ومساعدتهم على تحمل المسؤوليات الوطنية تجاه المناطق التي يسكنون فيها، بما يساعدهم على تنظيم الشؤون المحلية، حيث إن اللامركزية تعتبر مدرسة الديمقراطية والسياسة، مما يؤدي إلى الارتقاء بالمهام القيادية، وتحقيق الاستخدام الأمثل للموارد المتاحة، حيث إن تشجيع المشاركة السياسية للأفراد يؤدي إلى تجذر القيم الديمقراطية في المجتمع بما يسهم في تحقيق الاستقرار السياسي، فمشاركة الأفراد في مناقشة الموضوعات التي تهمهم يسهم في نشر الثقافة السياسية، حيث يؤدي ذلك إلى تكوين قيادات سياسية محلية، والتي سوف تكون في المستقبل قيادات وطنية، وتسهم الرقابة السياسية في ضمان قيام المجالس البلدية بدورها التنموي والخدمي، مما يسهم بشكل كبير في تعزيز عملية الإصلاح والتطوير في عمل المجالس البلدية، فيما يشير مفهوم اللامركزية إلى توزيع السلطات والمسؤوليات بين الحكومة المركزية والوحدات الإدارية المحلية في الدولة وذلك من خلال التفويض أو النقل، وهي إجراءات تعزز الديمقراطية في الإدارة وتخفيض العبء في الدولة، فالإدارة المركزية تحقيق العدالة الاجتماعية، وتساعد على توفير مساحة من المشاركة الشعبية في إدارة الشأن المحلي لكل محافظة، وتوفر إمكانيّة الارتقاء بالمحافظات، والبدء بمعالجة التهميش الذي تعاني منه بعضها (الجبوري، 2015 :6).

لذا جاءت الدراسة لتبحث في واقع الرقابة السياسية (الرقابة الشعبية والبرلمانية) على عمل المجالس البلدية ومجالس المحافظات في الأردن.

مشكلة الدراسة: في ضوء الأهمية الكبيرة لتنمية الإدارة المحلية ضمّت اللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية لعام 2021 لجنة خاصة معنية بالإدارة والبلديات خرجت بتوصيات حول القوانين التي تنظم عمل البلديات، بهدف تمكين الهياكل المسؤولة عن الإدارة المحلية وبناء قدراتها وإكسابها الخبرات اللازمة لتحقيق التنمية المحلية، على الرغم من الأهمية الكبيرة للرقابة السياسية (البرلمانية، الشعبية) على عمل المجالس البلدية، إلا أن الاهتمام يكون منصباً على الرقابة المالية والإدارية على عمل المجالس البلدية في الأردن، لذا تبرز مشكلة الدراسة في التساؤل التالي: ما واقع تطبيق أساليب الرقابة السياسية (الرقابة الشعبية والبرلمانية) على عمل المجالس البلدية ومجالس المحافظات في الأردن خلال الفترة (2020-2023)؟

أسئلة الدراسة: تسعى الدراسة للإجابة عن التساؤلات الاتية:

- ما الأساس القانوني والدستوري لعمل المجالس البلدية ومجالس المحافظات في الأردن؟
- ما آلية تشكيل المجالس البلدية ومجالس المحافظات في الأردن؟
- ما مفهوم الرقابة على المجالس البلدية ومجالس المحافظات وأهدافها الإدارية والسياسية؟
- ما آليات عمل الرقابة السياسية (الرقابة الشعبية والبرلمانية) على عمل المجالس البلدية ومجالس المحافظات في الأردن؟

أهداف الدراسة: تهدف الدراسة إلى:

- بيان الأساس القانوني والدستوري لعمل المجالس البلدية ومجالس المحافظات في الأردن.
- التعريف بآلية تشكيل المجالس البلدية ومجالس المحافظات في الأردن.
- التعريف بمفهوم الرقابة على المجالس البلدية ومجالس المحافظات وأهدافها الإدارية والسياسية.
- بيان واقع آليات عمل الرقابة السياسية (الرقابة الشعبية والبرلمانية) على عمل المجالس البلدية ومجالس المحافظات في الأردن.

أهمية الدراسة: تكمن أهمية الدراسة في كونها تعالج موضوعاً غاية في الأهمية لتناولها موضوع آليات عمل الرقابة السياسية (الرقابة الشعبية والبرلمانية) على عمل المجالس البلدية ومجالس المحافظات في الأردن، للاطلاع على الجهود التي بذلتها الدولة الأردنية لتطوير وإصلاح عمل المجالس البلدية ومجالس المحافظات وتطورها بشكل مستمر، وتركز هذه الدراسة على الجهود الحكومية الهادفة إلى تطوير عمل المجالس المحلية ومجالس المحافظات في الأردن في إطار خطة منظومة الإصلاح الإداري والسياسي في الأردن، وتركز الدراسة على أساليب الرقابة السياسية لعمل المجالس المحلية ومجالس المحافظات في ضوء النتائج والتوصيات التي ستقدمها إلى البرلمان الاردني والمواطن لممارسة أدوارهم الحقيقية في الرقابة على عمل المجالس البلدية ومجالس المحافظات مما قد يسهم في تطوير عملها وخدماتها للمجتمع الأردني.

فرضية الدراسة: تنطلق الدراسة من الفرضية التالية: "أثر الضعف في الممارسات الفعلية لآليات الرقابة السياسية (الرقابة الشعبية والبرلمانية) على آليات عمل المجالس البلدية ومجالس المحافظات في الأردن".

منهجية الدراسة: تقوم هذه الدراسة على توظيف المناهج التالية في تحقيق أهدافها :

– **المنهج الوصفي التحليلي:** يعنى هذا المنهج بتعريف وتقويم الأجزاء التي يتكون منها الكل لأي قضية، وهو وسيلة للحصول على معرفة غنية وجديدة، والمنهج التحليلي والذي يأخذ صوراً ومستويات مختلفة تبعاً لطبيعة موضوع البحث، يعتبر تعدد عمليات التحليل شرطاً لتوفير إدراك أعم وأشمل للقضية قيد الدراسة، إذ يعمل على تحليل الموضوع إلى عناصر بسيطة أو تقسيم الشيء إلى مكوناته ووحداته، تساعد على كشف جوهر الظاهرة أو هيكل الشيء، وتحديد علاقة العناصر أو الأجزاء بعضها ببعض، وكيفية تألفها فيما بينها داخل الإطار العام للكل، وتحديد وظيفة كل منها وما يمثله من ثقل ومساهمة في الدور العام الذي يقوم به الكل ويساعد ذلك الباحث على التمييز بين ما هو أساسي أو ثانوي بالإضافة إلى الكشف عن المراحل المتعددة التي تمر بها الظاهرة في حركتها وتطورها ومعرفة أسبابها (القصبي، 2007) وتم توظيف المنهج في وصف الأساس القانوني والدستوري لعمل المجالس البلدية ومجالس المحافظات في الأردن، والتعريف بآلية تشكيل المجالس البلدية ومجالس المحافظات في الأردن، والتعريف بمفهوم الرقابة على الهيئات المحلية وأهدافها الإدارية والسياسية.

– **المنهج المؤسسي:** هو المنهج الذي يهتم بتحليل آليات عمل وتفاعل المؤسسة السياسية مع بيئتها ومن أبرز رواد المنهج (هنتجتون والموند) الذين اعتمدت تحليلاتهم على السياقات الثقافية والاقتصادية والاجتماعية والتاريخية التي تعمل في ظلها المؤسسة لتحليل آليات عملها (Huntington, 1968: 17)، وتم توظيف المنهج في تحليل عمل المجالس البلدية ومجالس المحافظات وصلاحياتها كأحد المؤسسات الوطنية العاملة في الأردن.

مصطلحات الدراسة:

– **البلدية:** تعرف على أنها "مؤسسة أهلية تتمتع بشخصية اعتبارية ذات استقلال مالي وإداري، ولها حق تملك الأموال المنقولة وغير المنقولة ولها بهذه الصفة أن تقاضي وأن توكل عنها أو تنيب أي محام في الإجراءات القضائية" (المادة (13) من قانون الإدارة المحلية رقم (22) لسنة 2021).

– **المجلس البلدي:** يعرف على أنه: "المجلس المنتخب أو لجنة البلدية التي تشكل وفق أحكام القانون" (المادة (2) من قانون الإدارة المحلية رقم (22) لسنة 2021).

– **اللامركزية الإقليمية أو المحلية:** يقصد بها رسم الجهاز الإداري في الدولة بشكل يسمح بتعدد أشخاصه جغرافياً، إذ يتولى شخص معنوي عام محلي تقديم الخدمات للمواطنين مع رعاية مصالحهم في جزء معين من إقليم الدولة (الطهراوي، 2014 :10).

– **مجلس المحافظة:** هو هيئة إدارية منتخبة تحكم منطقة تعرف باسم المحافظة، ويتألف من عدد من الأعضاء ويتمتع بشخصية اعتبارية ذات استقلال مالي وإداري، ويتولى مجلس المحافظة مهام عديدة تشمل إقرار مشروعات الخطط الاستراتيجية والتنفيذية المتعلقة بالمحافظة والمحالة إليه من المجلس التنفيذي حسب نص المادة (6/أ) من قانون الإدارة المحلية رقم 22 لسنة 2021.

– **الرقابة البرلمانية:** يقصد بها رقابة البرلمان على أعمال الحكومة من ناحية أدائها للاختصاصات المخولة لها بالدستور، ومن الأدوات المستخدمة في الرقابة البرلمانية هي: السؤال، والاقتراح برغبة أو قرار تأليف لجان التحقيق، والاستجواب وطرح الثقة، وطرح موضوع عام للمناقشة (الدباس، 2008 :216).

– **الرقابة الشعبية:** يقصد بها ممارسة الشعب لرقابته على أعمال المؤسسات الحكومة، كما تعدّ الرقابة الشعبية ضمانة للحرية ضد الاستبداد في الدولة الحديثة (فولان, بحماوي, 2023).

الدراسات السابقة: من أهم الدراسات التي تناولت موضوع الدراسة ما يلي:

الدراسات العربية:

– **دراسة المصالحة (2023) بعنوان: دور المشاركة المجتمعية في تطوير العمل البلدي في الأردن**، هدفت للتعرف على مبادئ المشاركة المجتمعية في تطوير العمل البلدي، وتم استخدام المنهج الوصفي، وتوصلت الدراسة إلى أن دور البلديات في تعزيز المشاركة المجتمعية من خلال زيادة تفعيل دور البلديات في المشاركة الفعالة في حلقات النقاش والعمل على رفع مستوى الرضا السكان.

– **دراسة الخزاعلة (2023) بعنوان: رضا المواطنين عن الخدمات التي تقدمها البلديات في محافظة جرش–دراسة حالة بلدية جرش الكبرى**، هدفت للكشف عن مدى رضا المراجعين ومتلقي الخدمة عن الخدمات التي تقدمها بلدية جرش الكبرى، وتكونت عينة الدراسة من (180) مراجعا في بلدية جرش، وتم استخدام المنهج الوصفي التحليلي، وتوصلت الدراسة إلى إن مدى رضا متلقي الخدمة بشكل عام للخدمات التي تقدمها بلدية جرش الكبرى جاءت بدرجة كبيرة وهي بدرجة مرضية نوعاً ما، وكذلك جاء مجال الرضا عن أداء الموظفين بالمرتبة الأولى بدرجة كبيرة، فيما جاء في المركز الأخير الرضا عن الخدمات الميدانية وبدرجة متوسطة.

– **دراسة أبو فارس (2022)، بعنوان: التحديات القانونية والتشريعية التي تواجه البلديات في الأردن**، هدفت الدراسة إلى التعرف على أهم التحديات القانونية والتشريعية التي تواجه البلديات في الأردن والتي تؤثر على قدرة البلديات في تحقيق أهدافها وخدمة مجتمعاتها المحلية، واستخدم الباحث المنهج التحليلي ، وتوصلت الدراسة إلى أن هناك العديد من التحديات القانونية والتشريعية التي تضمنها قانون البلديات والتي تقف عائقاً أمام البلديات في القيام بمهامها وتنمية مجتمعاتها المحلية.

- **دراسة الشمايلة (2022) بعنوان: أهم المشكلات التي تواجه المجالس البلدية والوسائل الكفيلة بحلها**، هدفت الدراسة إلى إبراز أهم المشكلات التي تواجه المجالس البلدية والوسائل الكفيلة بحلها من خلال العرض الوصفي التحليلي والذي على أساسه تم تناول أهم المشكلات التي تواجه المجالس البلدية والوسائل الكفيلة بحلها كإعادة تأهيل الكوادر البشرية في البلديات وتفعيل الرقابة على المجالس البلدية لتعزيز علاقتها بالمواطن، وتوصلت الدراسة إلى أن بعض البلديات تعاني من قلة الموارد المالية مما يترتب عليه تأخر تقديم الخدمة للمواطنين على النحو المرجو، بالإضافة لاحتياج المجالس البلدية لكوادر إدارية مؤهله ومدربه وإدامة تدريبهم على أحدث الأساليب.

الدراسات الأجنبية: تم الاطلاع على تجارب لدول أخرى في العالم تتناول الرقابة الشعبية والبرلمانية على عمل المجالس البلدية واللامركزية وتم وصفها للتوضيح والاستفادة من هذه الجهود لمفكرين آخرين.

- **دراسة جاندا وماسانجو (Janda, Masango (2024، بعنوان: Oversight Function and Accountability as Cornerstones for Good Governance in the South African Local Government, وظيفة الرقابة والمساءلة كحجر أساس للحكم الرشيد في الحكومة المحلية في جنوب أفريقيا**، هدفت الدراسة إلى بيان وظيفة الرقابة والمساءلة كحجر أساس للحكم الرشيد في الحكومة المحلية في جنوب أفريقيا، وتم استخدام تحليل سطح المكتب في مناقشة أهمية وظيفة الرقابة والمساءلة للبلديات وكيفية تعزيزها وسط عدد لا يحصى من التحديات التي تسعى إلى إضعاف الحكم الرشيد في البلديات، وخلصت الدراسة لوجود عوامل مؤثرة على الرقابة والمساءلة، وتأثيراتها على الحكم الرشيد في الحكومة المحلية، تتمثل بتحديات الرقابة والمساءلة وكذلك آفاق معالجة مثل هذه التحديات في مجال الحكومة المحلية.

- **دراسة أويانجو (Onyango (2020، بعنوان: Legislative Oversight and Policy-Reforms in "Unsettled" Political Contexts of Public Administration، الرقابة التشريعية وإصلاحات السياسات في السياقات السياسية "غير المستقرة" للإدارة العامة**، هدفت الدراسة لبيان فعالية الرقابة التشريعية أثناء تنفيذ إصلاحات اللامركزية الهيكلية والسياسات الخاصة بالديمقراطية الناتجة في الحكومات المحلية، وتضمنت البيانات مقابلات مع المسؤولين التنفيذيين الإداريين في الحكومات المحلية وتحليل وثائقي للتقارير والمسوحات القانونية في كينيا. وقد تبين أن مشاكل العمل الجماعي للرقابة التشريعية تؤدي إلى علاقات مؤسسية غامضة، وتصور ضعيف لدور الأنشطة التشريعية، وتوترات سياسية بين الحكومة المركزية والحكومات المحلية، وتفسيرات ضيقة بدلاً من مؤسسية للعمليات السياسية والتمثيل السياسي، وفرضت هذه العوامل قيوداً حاسمة على التنفيذ الفعال للسياسات والعلاقات البنيوية بين الهيئات التشريعية والإداريين في الحكومة المحلية.

ما يميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة: تضيف هذه الدراسة لما هو موجود من مراجع وكتب بأنها تتناول موضوعا بالغ الأهمية بالأردن في ضوء التطورات التي تحدث في المجال السياسي والإداري والاقتصادي من خلال اللجان الملكية وتعديل التشريعات الناظمة لعمل المؤسسات الحكومية، وممارسة الرقابة الشعبية والبرلمانية على أداء وتطور عمل المجالس البلدية ومجالس المحافظات في الأردن.

المبحث الاول: الأساس القانوني لعمل المجالس البلدية في الأردن وصلاحيتها وآليات تشكيلها:

المطلب الأول: الأساس القانوني لعمل المجالس البلدية ومجالس المحافظات في الأردن: نظراً للدور المحوري والمركزي التي تقوم به البلديات في تطوير وتحسين الخدمات للمجتمع المحلي فقد كانت البلديات محور اهتمام الدولة الأردنية، وتعود بدايات اللامركزية في الأردن إلى ما قبل تأسيس إمارة شرق الأردن في عهد الدولة العثمانية، حيث أسست أول بلدية عام 1880م في إربد (التل، 2003)، إلى أن صدر أول قانون للبلديات عام 1925م في عهد الإمارة واستمر العمل به حتى عام 1938م، ومن ثم تلاه صدور قانون إدارة القرى رقم (5) لسنة 1954م، وقانون البلديات رقم (29) لسنة 1955م، والذي استمر العمل به إلى أن صدر قانون البلديات رقم (14) لسنة 2007م، الذي استمر العمل به حتى صدور قانون البلديات رقم (13) لسنة 2011م، واستمر هذا القانون حتى حل محله قانون البلديات رقم (41) لسنة 2015، وقانون اللامركزية رقم(49) لسنة 2015م، واللذان استمر العمل بهما حتى عام 2021م، وحل محلهما قانون الإدارة المحلية رقم (22) لسنة 2021م، وبذات الوقت صدر قانون أمانة عمان رقم (18) لسنة 2021م، وتم تعديل اسم وزارة الشؤون البلدية لتصبح وزارة الإدارة المحلية عام 2019م والتي حددت مهامها (المادة (3) من نظام التنظيم الإداري لوزارة الإدارة المحلية رقم (81) لسنة 2019)، وقد تزامن مع وجود البلديات المجالس القروية التي أنشئت بموجب قانون إدارة القرى رقم (5) لسنة 1954م، والتي بلغ عددها (354) مجلساً قروياً قبل دمجها بالبلديات عام 1996م لتختفي من الوجود الفعلي، وبقيت البلديات كمستوى وحيد للإدارة المحلية أو اللامركزية الإقليمية في الأردن، فبلغ عددها (328) بلدية عام 2000 (صحيفة الدستور الأردنية، 2014)، وبعد عمليات دمج البلديات عام 2011 انخفض عددها إلى (100) مجلس بلدي في عام 2022، بالإضافة لأمانة عمان الكبرى التي أنشئت عام 1987م خلفاً لأمانة العاصمة، وتم دمج عدد من المجالس البلدية المجاورة معها، وكذلك الحال بالإضافة لسلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة وإقليم البتراء (وزارة الإدارة المحلية، 2024 :15).

ويمثل قانون اللامركزية رقم (49) لسنة 2015، الأساس القانوني لإجراء الانتخابات اللامركزية في الأردن، والذي يتضمن كافة إجراءات انتخابات مجالس المحافظات في الأردن من لحظة البدء بإعداد جدول الناخبين وحتى إعلان نتائج الانتخابات. وقد صدر قانون اللامركزية رقم (49) لسنة 2015م في الجريدة الرسمية رقم العدد (5375)، تاريخ 2015/12/31 م، ثم صدر نظام الدوائر الانتخابية لمجالس المحافظات رقم (135) لسنة 2016م وتعديله

بمقتضى المادة (6) من قانون اللامركزية رقم (49) لسنة 2015م.

المطلب الثاني: صلاحيات المجالس البلدية في الأردن: تتمتع المجالس البلدية في الأردن بمجموعة من الصلاحيات أهمها ما يلي:

- **الصلاحيات المالية**: منح المشرع الأردني صلاحيات مالية للمجالس البلدية، وذلك في (المادة 15) من قانون الإدارة المحلية رقم (22) لسنة 2021، والتي تتمثل في إقرار الموازنة السنوية والبيانات المالية الختامية، وإقرار موازنة البلدية التأشيرية لمدة أربع سنوات، وإدارة موارد البلدية المالية في تسيير أعمالها، وتعد الموارد المالية الذاتية التي تحصل عليها البلدية من خلال الرسوم والضرائب والمداخيل الناتجة عن استثمار المرافق والعقارات التابعة للبلدية مصدراً رئيسياً وحيوياً لمساعدة البلديات في إدامة أعمالها ومشاريعها الاستثمارية، والمساهمة في تطوير وإنماء المناطق التابعة لها، والتي تتميز بكونها موارد ذاتية للبلدية، وهي الأموال التي تقوم البلديات بتحصيلها مباشرة من المواطنين داخل حدود مناطق البلدية (الجمال، 2000 :198)، وعليه نجد أن الصلاحيات المالية الممنوحة للمجالس البلدية محددة ولا تتواكب مع التوسع في عملياتها وخدماتها وهي مرتبطة ومحكومة أساساً بموافقة وزير الإدارة المحلية للتصديق عليها.
- **الصلاحيات التنموية:** المجالس البلدية هي من أهم الجهات المسؤولة بشكل مباشر عن وضع الخطط التنموية اللازمة لخدمة المجتمع المحلي وتحديد احتياجاته ومن ثم العمل على تلبيتها، وتعمل المجالس البلدية على جذب المستثمرين للاستفادة من المزايا التنافسية ضمن نطاق عمل المجالس البلدية بهدف إقامة المشاريع الاستثمارية، بما يؤدي إلى زيادة فرص تحقيق التنمية المحلية (Madzivhandila, Asha, 2012: 369-378)، وتعتبر الخطط التنموية محورا أساسيا في تطوير وتنمية المناطق الخاضعة للبلدية، التي يتم تطويرها وتحديثها بشكل دوري، وفقاً للمستجدات التي تحدث في المجتمع المحلي، وذلك بهدف وضع السياسات التي تعزز مشاريع التنمية في مناطق البلدية سواء على المستوى الاجتماعي أو الاقتصادي أو البيئي، أو على مستوى البنية التحتية أو التخطيط العمراني (زيادات، 2021 :265)، ولهذا فقد أقر المشرع الأردني بمنح المجالس البلدية صلاحيات تنموية وفق ما نصت عليه المادة (15) من قانون الإدارة المحلية رقم (22) لسنة 2021 في مجال إقرار مشاريع الخطط التنموية واحتياجاتهم وتحديد الأولويات، وإقرار البرامج المعدة لتحقيق التنمية المستدامة وإدارة جميع الخدمات والمرافق والمشاريع البلدية المرتبطة بها، مما سبق نجد أن الصلاحيات التنموية التي منحها القانون الأردني للبلديات كانت محددة وفق نص المادة (15) وهو ما يتعارض مع مبدأ الاستقلال التام لعمل المجالس البلدية، علماً أن المشاريع التي يتم إقراراها من قبل المجلس البلدي يتم رفعها إلى المجلس التنفيذي لإقرارها.
- **الصلاحيات العامة والتنظيمية**: منح المشرع الأردني للمجالس البلدية، وفق المادة (5) من قانون الإدارة المحلية الأردني رقم (22) لسنة 2021، عدداً من الصلاحيات والاختصاصات في سبيل تمكينها من تنظيم مناطق البلدية، وتقديم الخدمات المتعلقة بمنح رخص الأبنية وتعبيد الطرق والنظافة والإنارة داخل حدود البلدية (شطناوي، 2010 :151).

ومجالس المحافظات هي الهيئات العليا للإدارة المحلية، وتهتم بالبرامج التنموية والخدمية والإدارية، يفترض أن تتكامل هذه المجالس مع المجالس البلدية، وتُشركها في وضع البرامج الخدمية والتنموية والاستثمارية الخاصة بالمحافظة، وتراقب أداءها لمهامها الخدمية والإدارية المشتركة، وتنسق إدارة المهام اللامركزية مع هياكل الحكم المحلي المستجدة، هذا يوجب استحداث هيكل جامع لعدد من المحافظات على نطاقٍ إقليمي، بما يسهل عملية الإشراف على عمل مجالس المحافظات، ويتيح للسلطة المركزية نقل المزيد من سلطاتها الإدارية ومهامها الخدمية والتنموية إلى هذه الهياكل المستحدثة (الحميدات، آل خطاب، الطورة، 2022 :66).

المطلب الثالث: آلية تشكيل المجالس البلدية ومجالس المحافظات في الأردن:

أولاً: آلية تشكيل المجالس البلدية في الأردن، يعد الانتخاب الأسلوب الأمثل لتشكيل المجالس البلدية في الأردن، لأن الإنتخاب يعزز المسيرة الديموقراطية في بعدها المحلي، وليس هنالك مشكلة في مسألة تعيين عضوين إضافيين في كل مجلس بلدي وأن يكون لهذين العضوين حقوق الأعضاء المنتخبين نفسها، لأن الأغلبية في المجلس ستكون للأعضاء المنتخبين، وهناك اعتبارات عملية تبرر هذا النهج تتمثل في ضرورة إشراك بعض العناصر ذات الكفاءة العالية في الشؤون الإدارية في عضوية المجالس البلدية بقصد مساعدة العناصر المنتخبة، وضرورة تحقيق تمثيل شامل لجميع الاتجاهات السياسية والاجتماعية في البلدية (الخلايلة، 2023 :135)، وإن الغاية التي من أجلها قرر المشرع الدستوري إنشاء المجالس البلدية والقروية بقانون تتمثل في توفير ضمانات لاستقلالية تلك الهيئات وتمتعها بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي والإداري عن الحكومة المركزية، وإن تشكيل المجالس البلدية بأسلوب الانتخاب من شأنه أن يجعل من استقلال هذه المجالس أمراً واقعياً وملموساً على اعتبار أن الأعضاء المعينين عن طريق السلطة المركزية سيكونون تابعين لها بصورة أو بأخرى، وسيصبحون بوضع لا يختلف كثيراً عن وضع ممثلي الحكومة المركزية في الأقاليم والمحافظات كالحكام الإداريين ومدراء الدوائر التنفيذية، وهذا ما يتناقض مع مبدأ الاستقلال كركن من أركان الإدارة المحلية، وقد أكد المشرع الأردني على هذه الضمانة لاستقلالية المجالس البلدية، عندما أقر في سياق أحكام قانون الإدارة المحلية لعام 2021م بأسلوب الانتخاب لاختيار رئيس وأعضاء المجلس البلدي (ابو فارس، 2022).

ثانياً: آلية تشكيل مجلس المحافظات: أخذ المشرع بفكرة مجالس المحافظات كمستوى من مستويات الإدارة المحلية لأول مرة عام 2015 بموجب

قانون اللامركزية رقم (49) لسنة 2015، وتم إجراء أول انتخابات لهذه المجالس عام 2017، إلا أنه سرعان ما أعيد النظر بهذا القانون وبشكل مجالس المحافظات، بمقتضى قانون الإدارة المحلية رقم (22) لسنة 2021 والذي ألغى قانوني اللامركزية والبلديات وحل محلهما، وبمقتضى المادة الثالثة من قانون الإدارة المحلية تمتع مجالس المحافظات بالشخصية الاعتبارية ، وبحسب المادة (4) من قانون الإدارة المحلية، ينتخب المجلس بطريق الانتخاب السري المباشر رئيساً له ونائباً للرئيس من بين أعضائه المنتخبين سنتين، وتبنى المشرع الأردني أسلوب الجمع بين الانتخاب والتعيين في تشكيل مجالس المحافظات، وتعكس المواد القانونية التي تضمنها قانون اللامركزية الأردني للعام 2015 هذا التوجه، وعلى الرغم من ان كلمة اللامركزية الواردة باسم القانون تشمل من الناحية النظرية الممارسات اللامركزية في البلديات ومجالس المحافظات، وكان الأجدى بالمشرع تسمية القانون بقانون مجالس المحافظات حتى يتفق العنوان مع المضمون، ونصت المادة (6/أ) من قانون اللامركزية لعام 2015 على أن يكون لكل محافظة مجلس يسمى (مجلس محافظة) يتألف من عدد من الأعضاء ويتمتع بشخصية اعتبارية ذات استقلال مالي وإداري، في حين نصت الفقرة (د) من نفس المادة على أنه "يعين مجلس الوزراء بناءً على تنسيب الوزير ما لا يزيد على (15%) من عدد أعضاء المجلس المنتخبين أعضاء في المجلس على أن يخصص ثلث هذه النسبة للنساء"، وأن المشرع الأردني أخذ بمبدأ الجمع بين الانتخاب والتعيين، مع التركيز على الانتخاب كوسيلة رئيسية في تشكيل المجالس، ولعل مبرر التعيين إضافة إلى الانتخاب هو احتفاظ المشرع بحق رفد المجالس بالخبرات اللازمة لإدارة شؤون المحافظات، من خلال إتاحة الفرصة لذوي الخبرات والكفاءات العلمية من المشاركة في مجالس المحافظات، فربما لا يستطيع ذوو الكفاءة الوصول إلى تلك المجالس لاعتبارات اجتماعية أو دينية أو عشائرية خاصة بالانتخابات، إذ إن الانتخابات في بعض الأحيان لا تأتي بالشخص المناسب في المجالس، فكان لا بد من تدخل المشرع عن طريق الاحتفاظ بحق تعيين بعض أفراد المجالس لتعويض النقص المتوقع حصوله في المجالس في حال كانت الانتخابات لا تعكس الكفاءة الكافية لأعضاء المجلس المنتخب، ونصت الفقرة المادة (6/ب) من قانون اللامركزية الأردني على أن عدد أعضاء المجلس يحدد بنظام، إلا أن النظام المعدل للدوائر الانتخابية لمجالس المحافظات والمقاعد المخصصة رقم (12) لسنة (2017) قد عدل عدد الدوائر الانتخابية لتصبح (158) دائرة، بدلاً من (145)، وسعى المشرع إلى إيجاد التوازن بين مختلف المحافظات من حيث عدد أعضاء المجلس من كل محافظة بما في ذلك الأرياف والبوادي(قبيلات، 2023: 140).

المبحث الثاني: الرقابة السياسية على عمل المجالس البلدية:

المطلب الأول: مفهوم وأهداف الرقابة على المجالس البلدية

اولاً: مفهوم الرقابة على المجالس البلدية: الرقابة الإدارية هي نشاط إداري وتتكون من إجراءات بهدف ضمان سير إجراءات العمل بالشكل الأمثل (Gossett,2012: 3)، وعرفت الرقابة الإدارية بأنها: "النظام الذي يجمع المعلومات، ويُستخدم من أجل تقييم أداء الموارد التنظيمية المختلفة (البشرية والمالية والمادية)، وكذلك المؤسسة ككل بما في ذلك الاستراتيجيات التنظيمية فيها" (Armesh and Salarzehi and Kord, 2010: 6)، وتعني الرقابة على المجالس البلدية التحقق والتأكد من التزام هيئات الإدارة المحلية بالقوانين والأنظمة والتعليمات في أدائها لعملها لتحقيق الأهداف المخطط لها، وفق الخطط الموضوعة بكفاءة وفاعلية، وتحليل نقاط القوة والضعف لمواجهتها.

ثانياً: أهداف الرقابة على المجالس البلدية في الأردن: تهدف الرقابة على المجالس البلدية إلى ضمان إدارتها وفق القوانين والأنظمة والتعليمات في قيامها بدورها الخدمي، وضمان حماية حقوق الأفراد في مواجهة عمل المجالس البلدية والكشف عن استغلال السلطة أو الوظيفة لتحقيق أغراض شخصية بعيدة عن المصلحة العامة، ومعالجة المشكلات والمعوقات التي تواجه عمل المجالس البلدية والعمل على حلها (القبيلات، 2010: 22).

ومن أهم الاهداف السياسية للرقابة الإدارية ما يلي:

- **نشر الثقافة السياسية لدى المواطنين:** تعتبر الديمقراطية التي تمارس في الإدارات المحلية والمتمثلة باختيار الناخبين لرئيس وأعضاء المجلس البلدي، إحدى صور ممارسة العمل السياسي، مما يؤدي لتأهيل الناخبين للقيام باختيار من يمثلونهم في الانتخابات البرلمانية (بدران، 1991 :63).
- **ضمان سلامة الإجراءات والقرارات للمجالس البلدية:** على المجالس البلدية الالتزام بمبدأ المشروعية بهدف ضمان الالتزام بالقوانين والأنظمة أثناء ممارسته لنشاطها والبحث في مدى ملاءمتها للظروف التي صدرت فيها، واتخاذ الإجراءات والتوصيات اللازمة لتطوير عملها (الخلايلة، 2023: 352).
- **المحافظة على حقوق الأفراد وحرياتهم:** وتشير إلى معاملة جميع المواطنين في نطاق البلدية بشكل متساوٍ وعادل، وأن الخدمات تقدم لجميع الأفراد دون تمييز، مما يؤدي إلى ضمان تحقيق أفضل الخدمات للمواطنين مما يؤدي إلى تعزيز الثقة بالحكومة ومؤسساتها (العبيدي، 2016 :541).
- **تعزيز الوحدة الوطنية:** تحافظ الرقابة على الارتباط بين المجالس البلدية والمواطن والدولة، كما تلزم البلديات بالعمل لمصلحة الدولة، باعتبار أن الوحدات المحلية نظام فرعي من النظام العام للدولة وأجهزتها (شطناوي، 2002 :227).
- **حماية المصالح الوطنية:** تشكل الرقابة الإدارية الضمانة الأساسية التي من خلالها يسمح للسلطات المركزية التدخل لمنع الهيئات المحلية من إلحاق الضرر بالمصلحة الوطنية، إذا تعارضت مع المصالح المحلية (العواجي، 1986 :12).

- **حماية المصالح المحلية**: قد تتعرض مصالح السكان المحليين للضرر نتيجة سوء إدارة مجالسهم البلدية نتيجة الإهمال أو التقصير، أو مخالفة القوانين والأنظمة أو تغليب المصالح الشخصية لأعضائها على حساب المصالح المشتركة للبلدية، لذا فالرقابة هي الأداة المستخدمة لتحقيق مصالح الأفراد الذين يكونون أحياناً بحاجة للحماية من الهيئات اللامركزية نفسها.

مما سبق يتبين أن الرقابة هي من العمليات الإدارية الهادفة إلى ضمان سير العمل في المؤسسات وفق البرامج والخطط الموضوعة، وفيما يتعلق بالرقابة على العمليات التي تقوم بها المجالس البلدية تعد من أهم مراحل العملية الإدارية المتكاملة التي تتكون من مجموعة من الأعمال (التخطيط والتنظيم والقيادة الإدارية واتخاذ القرارات) وتأتي للرقابة على سير العمل في البلدية من العمل الإداري، بهدف تأكد الإدارة مما إذا كانت العملية الإدارية قد حققت أهدافها في إطار القانون.

المبحث الثالث: الرقابة السياسية على عمل المجالس البلدية ومجالس المحافظات في الأردن

يرتكز نظام الحكم المحلي على أساس الحرية المطلقة لهيئاتها ووحداتها في اتخاذ القرارات التي تهمها وتهم مصلحة المجتمع المحلي، ولكن الواقع في الحالة الأردنية يشير إلى وجود رقابة من قبل السلطة المركزية على هذه القرارات، بحيث تمارس هذه الرقابة حينما تخرج البلديات ومجالسها عن الصلاحيات المنوطة بهم (بطارسة، 2008 : 232)، وتبدو رقابة السلطة المركزية ممثلة بوزارة الإدارة المحلية على عمل المجالس البلدية، وفق ما جاء بأحكام نظام التنظيم الإداري والذي أناط بالوزارة مهام الرقابة على عمل المجالس البلدية والتي جاء فيها "تتولى الوزارة المهام التالية: الرقابة والتفتيش على مدى التزام البلديات ومجالسها واللجان التنظيمية ومجالس الخدمات المشتركة ومجالس المحافظات بتطبيق أحكام التشريعات المتعلقة بعملها وتدقيق حسابات البلديات ومجالس الخدمات المشتركة" (المادة (3) من نظام التنظيم الإداري لوزارة الإدارة المحلية رقم (5) لسنة 2023).

فيما تتمثل الرقابة السياسية على المجالس البلدية في الرقابة الشعبية والرقابة البرلمانية، ومن أهم أشكال الرقابة السياسية على عمل المجالس البلدية في الأردن ما يلي:

المطلب الأول: الرقابة البرلمانية على عمل المجالس البلدية ومجالس المحافظات في الأردن:

أولاً: الرقابة البرلمانية على عمل المجالس البلدية في الأردن:

تلعب البرلمانات دوراً فاعلاً في صنع السياسات العامة لما تقوم به من وظائف حيوية ومهمة تمكّن ممثلي الشعب من المشاركة في صنع القوانين وإقرار القواعد العامة التي تحكم المجتمع المحلي، ومن خلال قيامها بوظائفها المتعددة حيث يستطيع البرلمان أن يسهم في بناء الديمقراطية، فهو الممثل لإرادة الشعب والحارس لحقوقه وحرياته والمعبر عن مصالحه، وتُعرف السلطة التشريعية بأنها: "هيئة منتخبة تمثل الشعب، لها الحق في الرقابة البرلمانية بمقتضى التشريع" (الشاوي، 2005 : 57)، وهي الهيئة المنوط بها وضع القوانين في الدولة في حدود الإطار الدستوري، وهي مهمة يضطلع بها الشعب أو نوابه أو هما معًا، وتتمثل النيابة الشعبية في هيئة منتخبة يُطلق عليها اسم البرلمان أو مجلس الأمة (عطية الله، 1968 :628).

ويفترض أن تمارس السلطة التشريعية دوراً مهماً في الرقابة على هيئات الإدارة المحلية ومجالسها، وذلك من خلال إصدار وتعديل التشريعات المعنية بالإدارة المحلية، وتحديد طرق تشكيل مجالسها واختيار أعضائها وتحديد اختصاصاتها وآلية إنشاء وإلغاء هذه الهيئات ومجالسها، بالإضافة إلى دور المجالس التشريعية من خلال المناقشة للقضايا ذات الصلة بالمجالس البلدية، من خلال جهات الوصاية الإدارية عليها، وتمارس هذه الرقابة من قبل السلطة التشريعية، حيث يملك البرلمان، حق إنشاء وإلغاء الهيئات المحلية ومنحها الاختصاصات المختلفة.

تتم الرقابة التشريعية على أعمال المجالس البلدية في الأردن من خلال السلطة التنفيذية ممثلة في مجلس الوزراء ووزير الإدارة المحلية، التي تملك إنشاء المجالس المحلية وحلها ودمجها، في حين يملك البرلمان فقط في هذا السياق سلطة تحديد الكيفية التي يتم بها إنشاء هذه المجالس وإلغاؤها وحلها ودمجها، ولعل أهم السلطات التي يملكها البرلمان في الأردن في مجال الرقابة على المجالس المحلية هو تحديد اختصاصات هذه المجالس والتعديل عليها بالزيادة أو النقصان، كما أنه مجلس النواب هو الذي يحدد الموارد المالية للمجالس المحلية على الأقل فيما يتعلق بالإطار العام لهذه الموارد، وهذا يمثل شكلاً من أشكال الرقابة التشريعية على المجالس المحلية (الخلايلة، 2023: 267).

وبالإضافة إلى ذلك فإن البرلمان يراقب سير عمل المجالس المحلية من خلال توجيه السؤال والاستجواب لأعضاء الحكومة المعنيين بعمل المجالس المحلية بمن فيهم رئيس الوزراء ووزير الإدارة المحلية، وقد يصل الأمر إلى حد طرح الثقة بالحكومة أو بالوزير المعني إن كان هناك أي تقصير أو إهمال في عمل هذه المجالس أو كان هناك انحراف في عمل هذه المجالس أو عدم وجود عدالة في توزيع الخدمات على المواطنين، وإن الأخذ بنظام الإدارة المحلية من شأنه أن يساهم في إشراك المواطنين في إدارة وحداتهم المحلية بما ينطوي عليه ذلك من ترسيخ للنهج الديموقراطي ولفكرة حكم الشعب لنفسه بنفسه، فممارسة الديموقراطية على الصعيد المحلي أو ما يسمى أحياناً بالديموقراطية الإدارية أو المحلية هي المدرسة النموذجية لممارسة الديموقراطية على المستوى الوطني (الديموقراطية السياسية)، وإن تطبيق الديموقراطية على المستوى المحلي من خلال نظام الإدارة المحلية يحقق مجموعة من النتائج التي يمكن إجمالها على النحو التالي (الخلايلة، 2023: 58):

- تربية الناخبين وهم ينتخبون أعضاء مجالسهم المحلية تربية سياسية وتدريبهم على ممارسة العملية الديمقراطية وانتخاب ممثليهم في البرلمان.

– تربية المرشحين تربية سياسية وتدريبهم على القيادة وتحمل المسؤولية على المستوى الوطني، فالعضو الذي يحقق نجاحاً على المستوى الإقليمي غالباً ما يكون قيادياً بارزاً ويحقق نجاحاً مميزاً في الانتخابات النيابية أو في المواقع القيادية العليا التي يمكن أن يشغلها.

– إشراك المواطنين من خلال تمكينهم من اختيار ممثليهم في المجالس المحلية في إدارة شؤون وحداتهم المحلية مما ينمي لديهم الشعور بتحمل المسؤولية.

– تضيق الفجوة بين المواطنين والأنظمة الحاكمة، تلك الفجوة التي كان يشعر بها الأفراد في ظل النظام المركزي الذي كان يسود في عهود الاستعمار وفي ظل الحكومات المستبدة، إن اللامركزية الإقليمية كفيلة بإزالة عوامل الشك والريبة من أذهان الأفراد تجاه الحكومات فالأشخاص الذين يتولون إدارة الشؤون المحلية هم من أبناء الوحدة المحلية ومنتخبون على الأقل في غالبيتهم من قبل المواطنين أنفسهم ولذا فإن قراراتهم وتصرفاتهم تلقى عادة القبول من المواطنين.

– تقوية البناء السياسي للدولة وذلك بتوزيع الاختصاصات الإدارية وعدم تركيزها في العاصمة مما يساهم في إمكانية مواجهة الأزمات والمصاعب المختلفة، ففي ظل المركزية الإدارية يكفي أن يختل النظام في العاصمة في أوقات الحروب أو الكوارث حتى يصاب الجهاز الإداري للدولة كله بالشلل والتعثر.

تعتبر السلطة التشريعية هي المختصة عن تحديد الإطار التشريعي العام للمجالس المحلية من خلال وضع أسس وقواعد تكوين الهيئات المحلية وهيكلها التنظيمي واختصاصاتها ومواردها المالية (المعاني، 2010)، وأن السلطة التشريعية تمارس رقابتها على الهيئات المحلية من خلال علاقتها المتبادلة مع السلطة التنفيذية، حيث تمتد هذه الرقابة إلى مساءلة السلطة التنفيذية المتمثلة بالوزير أو الوزراء المختصين بالشؤون المحلية حول بعض الامور والقضايا ذات الصلة بالمجتمع المحلي حيث إن للبرلمان الحق في السؤال أو الاستجواب أو النقاش في موضوع عام وسحب الثقة من الحكومة (الجبور، 2017).

وإن السلطة التشريعية أحياناً تختص بممارسة الرقابة على الهيئات المحلية بخصوص التأكد من ممارستها للصلاحيات الممنوحة لها بموجب القانون، وتكون مراقبة السلطة التشريعية للهيئات المحلية من خلال لجان يكون لها الصلاحية في دعوة أعضاء الهيئات المحلية وموظفيها ومناقشتهم والتحقيق معهم، أو من خلال مناقشة البرلمان لاختصاصات الهيئات المحلية وإنقاصها وزيادتها أو مناقشته الميزانيات المحلية (المومني، 2002 :31).

وفي حال إذا أراد المشرع توسيع اختصاصات الهيئات المحلية فإنه يقوم بتشريع قانون جديد يحدد به الاختصاصات الجديدة، حيث إن الهيئات المحلية لا تستطيع ممارسة أي اختصاصات أخرى غير الواردة في نص التشريع إلا في حالة صدور تشريع جديد مستقل يحدد الاختصاصات الجديدة لتلك الهيئات (كنعان، 2010)، وهذا ما يُسمى بالأسلوب الإنجليزي، وأن المشرع الأردني منح المجلس البلدي اختصاصات تتمثل بإعداد الخطط الاستراتيجية والتنموية وإعداد البرامج ومتابعة تنفيذها وإقرار المشاريع التنموية وإنشائها والتي تعود بالنفع العام على السكان المحليين ضمن حدود البلدية واستثمار أموال البلدية المنقولة وغير المنقولة، وبذلك نجد بأن المشرع الأردني قد منح بعض الاختصاصات للمجلس البلدي وفق قاعدة عامة وأنه لم يحدد بشكل حصري أنواع الخطط الاستراتيجية والتنموية أو البرامج التي يقوم بإعدادها المجلس البلدي ولم يحدد على سبيل الحصر المشاريع التنموية التي يقوم المجلس البلدي بإقرارها وإنشائها ولم يحدد على سبيل الحصر طرق أو أساليب استثمار أموال البلدية من قبل المجلس البلدي لكن بالمقابل يتضح بأن المشرع أخذ بهذا الأسلوب بالنسبة لبعض الاختصاصات ذات الطابع الإعدادي والتحضيري فقط (الجبور، 2017: 49).

ثانياً: الرقابة البرلمانية على عمل مجالس المحافظات في الاردن

إن برلمانية الرقابة التشريعية في الأردن متمثلة بمجلس الأمة هي المختصة بتحديد الإطار التشريعي العام للهيئات المحلية وذلك من خلال قيامها بتحديد الاختصاصات المحلية التي تناط بالهيئات المحلية، وسلطتها المتمثلة بإنقاص أو زيادة هذه الاختصاصات والصلاحيات، وقيامها بتحديد الموارد المالية الخاصة بالهيئات المحلية بموجب القوانين الصادرة عنها، وقيامها بالرقابة على ميزانيات الهيئات المحلية من خلال مناقشة وإقرار الميزانية العامة، فالسلطة التشريعية تقوم بمتابعة نشاط الهيئات المحلية وتقوم بتوجيه الحكومة إلى أوجه القصور في هذا النشاط ويكون ذلك من خلال الأسئلة أو الاستجوابات التي تقدمها للحكومة أو للوزير المختص أو من خلال المناقشات التي تقوم فيما بينهم والتي تتبع طرح موضوع معين (المومني، 2002 :31).

المطلب الثاني: الرقابة الشعبية على عمل المجالس البلدية ومجالس المحافظات في الأردن:

أولاً: الرقابة الشعبية على عمل المجالس البلدية في الأردن:

أصبح الرأي العام موضوعاً مهماً وهو من موضوعات علم الاجتماع السياسي فهو يشكل نبض الشعب والذي من خلاله يستطيع أن يعبر عن الآراء، وهو أحد مقومات الدولة وفيه ضمان البقاء والاستمرارية في مناخ ديمقراطي يضمن للجماهير تأصيل الحرية والحقوق في المطالبة بها من النظام الحاكم، والرأي العام يعد تعبيرا حرا عن آراء أفراد المجتمع بالنسبة للمسائل العامة المختلف عليها (دليمي، 2016: 141)

وتعد الرقابة الشعبية من أقوى أدوات الرقابة على تصرفات المجالس البلدية، وممارستها لسلطاتها، ويتمثل الرأي العام في رأي الجماعة أو الجمهور تجاه مسألة من المسائل ذات الصلة بالمصلحة العامة أو مصلحة الجماعة، ويؤدي دوراً مهماً في الرقابة على تصرفات الهيئات المحلية، ولذلك تخشى

الهيئات المحلية توجهات الرأي العام كثيراً لما له من قوة وتأثير قد يصل في بعض الأحيان إلى دفع الحكومة إلى حل مجالس الهيئات المحلية (القبيلات، 2023: 354).

ويمارس السكان المحليون رقابة شعبية على أداء المجالس المحلية والتي تتخذ العديد من المظاهر سواء من خلال حضور جلسات مجالس إدارة الهيئات المحلية، أو من خلال إعادة انتخاب أو عدم انتخاب أعضاء المجالس البلدية في دورات قادمة، بحسب إذا ما نجحوا في القيام بالمهام الموكلة لهم وخدمة المواطنين على أفضل وجه.

إلا أن ما يؤخذ على الأسلوب من أساليب الرقابة السياسية هو أنه قد يكون موجهاً في كثير من الأحيان، من قبل جهات عدة قد يكون من بينها السلطة المركزية أحياناً، مستغلة وسائل الإعلام الرسمية على اختلاف صورها لتوجيه الرأي العام بشأن أمر ما الوجهة التي تريدها وبما يخدم أغراضها ومصالحها الذاتية، وانطلاقاً من فكرة أن المجالس البلدية إنما وجدت أساساً من أجل خدمة المواطنين وتلبية احتياجاتهم، وأخذاً بالاعتبار أن المواطن هو الذي يتحمل الجزء الأكبر من موارد هذه المجالس من خلال الضرائب التي يدفعها، لذا فإن من حق السكان في منطقة البلدية أن يمارسوا نوعاً من الرقابة على أعمال المجلس البلدي الذي انتخبوا أعضاءه ليتأكدوا من حسن سير الأعمال وعدم تقصير المجلس في ممارستها، وتأخذ الرقابة الشعبية على المجالس البلدية أكثر من مظهر، فالمواطنون هم الذين ينتخبون البرلمان والذي يمارس بدوره الرقابة التشريعية والمواطنون هم الذين ينتخبون أعضاء المجالس البلدية في النظم الديموقراطية، ومن خلال ممارستهم لهذا الحق يمكنهم انتخاب العضو الجيد والشكوى إلى السلطة المركزية بخصوص أي تقصير من جانب المجالس البلدية، وقد يتم ذلك من خلال وسائل الإعلام المختلفة، وقد يتم من خلال مكاتب خاصة: للشكوى تنشئها السلطات المركزية لهذه الغاية، وبالإضافة إلى ذلك كله فإن الأصل في جلسات المجالس المحلية أن تكون علنية ومن حق المواطن الذي له علاقة بالموضوع المطروح حضور الجلسة والاشتراك في المناقشات، وهذا من شأنه أن يشكل نوعاً من الرقابة على المجلس المحلي (الخلايلة، 2023: 268).

مما سبق يتبين أن الرقابة الشعبية تظهر على المجالس البلدية في الأردن في صور متعددة، كانتخاب المواطنين في الأردن أغلبية أعضاء المجالس المحلية ويمكنهم انتخاب العضو الجيد، وأن جلسات المجالس المحلية هي من حيث المبدأ جلسات علنية، مما يعطي الفرصة لكل مواطن له علاقة بالموضوع المطروح أن يحضر الجلسة وأن يشترك في النقاش وهو ما يشكل بالنتيجة نوعاً من الرقابة على أعمال المجالس المحلية.

وقد تكون الرقابة الشعبية تنصب بشكل مباشر على أعمال المجالس المحلية بحيث تكون موافقة السكان المحليين هي شرط لتنفيذ بعض القرارات المتعلقة بالشؤون المحلية، أو أن يكون للسكان المحليين الحق بعزل أعضاء الهيئات المحلية في حالات معينة، أو أن تكون الرقابة الشعبية متمثلة في حق السكان المحليين بحضور جلسات واجتماعات المجلس المحلي وحق السكان بتقديم الاقتراحات للمجلس المحلي أو تقديم الشكاوى والانتقادات له (الزعبي، 1998 :201)، وبهذا تختلف صور الرقابة الشعبية باختلاف نظام اللامركزية المطبق في كل دولة، بالإضافة إلى مدى الحرية الممنوحة للمواطنين أو الأحزاب أو الصحافة بشكل عام، ومدى احترام الدولة للرأي العام واهتمامها به، وإن ممارسة هذه الرقابة من قبل السكان المحليين على الهيئات المحلية تكون بهدف التأكد من قيام أعضاء تلك الهيئات وموظفيها بالأعمال المناطة بهم بفاعلية وكفاءة (المعاني، 2010: 172).

أقر أن المشرع الأردني بعض أشكال ومظاهر الرقابة الشعبية المتمثلة في حضور السكان المحليين لاجتماعات المجلس البلدي حيث إن المشرع وبموجب قانون البلديات منح الحق لأي مواطن بحضور جلسات المجلس البلدي كونها جلسات علنية، ومنح الحق لأي مواطن بمناقشة أي موضوع مدرج في جدول الأعمال ما دام أن له مصلحة مباشرة بهذا الموضوع إلا أنه ليس للمواطنين الحق بالمشاركة باتخاذ القرارات أو الموافقة عليها وذلك وفق (المادة (4/6/أ) من قانون البلديات رقم (41) لسنة 2015)، وأيضاً فإن المشرع الأردني منح السكان المحلين حق انتخاب أعضاء المجالس المحلية والبلدية وأغلب أعضاء مجلس المحافظة ورؤسائها سواء بشكل مباشر أو غير مباشر.

ثانياً: الرقابة الشعبية على عمل مجالس المحافظات في الأردن:

تعتمد المجالس المحلية المنتخبة على القواعد الشعبية المحلية، كأداة توازن لرقابة السلطة المركزية، سواء على أعضائها أو على أعمالها، ولبيان مدى فعالية هذه الوسيلة فيما يتعلق بمجالس المحافظات في ظل قانون اللامركزية لعام 2015 ، فإن اطلاع المواطنين ووسائل الإعلام على وقائع الجلسات يحقق نتائج مهمة، تتمثل في بذل أعضاء المجلس أقصى درجات الجدية في حضور الجلسات والمشاركة في المداولات والتصويت وفق رغبات المواطنين واحتياجاتهم، ويسجل للمشرع الأردني النص على وجوب قيام وحدة التنمية في المحافظة التي تعتبر أمانة سر لكل من مجلس المحافظة والمجلس التنفيذي بتدوين محاضر جلساتهما وقراراتهما وتوصياتهما وتنسيباتهما في سجل خاص لكل منهما يوقع عليه رئيس مجلس المحافظة أو رئيس المجلس التنفيذي والأعضاء الحاضرون ولزوم نشرها على الموقع الالكتروني لمجلس المحافظة، فهذا الموقع سيكون متاحا لاطلاع العامة على أعمال كلا المجلسين، فالطبيعة القانونية للعلاقة بين الهيئة الناخبة والمنتخبين هي متقاربة لحكم الوكالة التي تجيز للموكل عدم إعادة انتخابه إلا أنه في ذات الوقت لا يستطيع مباشرة اختصاصات الهيئة المنتخبة والحلول محلها، لذا قررت الدساتير ومنها الدستور الأردني، للأردنيين الحق بمخاطبة السلطات العامة فيما ينوبهم من أمور شخصية أو فيما له صلة بالشؤون العامة بالكيفية والشروط التي يعينها القانون (العضايلة، 2022).

ومن وجهة نظر الباحثين فإن أغلب مظاهر الرقابة الشعبية في الأردن لا تتعدى مهمة تسليط الضوء على مواقع الخلل أو التعدي أو الإهمال من

قبل المجالس البلدية ودعوة الحكومة المركزية للتدخل لتصويب عمل المجالس البلدية في حال تجاوزها على أحكام القانون.

دوروسائل الإعلام ومنظمات المجتمع المدني في الرقابة على عمل المجالس البلدية ومجالس المحافظات: لوسائل الإعلام تأثير في تشكيل الرأي العام بخصوص أداء المجالس البلدية ومجالس المحافظات، ويمكنها أن تمارس دورها بشكل إيجابي أو سلبي (أندرسون، 2002: 57)، قد يمارس الرأي العام رقابته على أعمال الهيئات المحلية قبل ولادة هذه الأعمال، فيناقش مشروعية وملاءمة عمل إداري معين سيتم العمل به لاحقاً، ويعبر عن وجهة نظره في هذا العمل مسبقاً سواء كانت إيجابية أو سلبية، ولهذا يتعين على مجالس هيئات الإدارة المحلية أن تكون حذرة عند القيام بعمل إداري، قد يكون له تأثير سلبي على الرأي العام (خطار، 1995 :164)، وإن الثورة التقنية وانتشار استخدام وسائل التواصل الاجتماعي مثل الفيس بوك وغيره من التطبيقات المماثلة قد عزز مثل هذا النوع من الرقابة بالاستفادة من مزايا هذه المواقع التي تتيح نشر الصور والفيديوهات وحتى البث المباشر لتسليط الضوء على بعض الظواهر السلبية أو قضية معينة في نطاق إحدى عمل المجالس البلدية (القبيلات، 2023: 355).

تقوم منظمات المجتمع المدني برصد ومتابعة العملية الانتخابية باتباع القوانين والأنظمة المتبعة في الدولة المعنية المستمدة من القانون الذي ينظم الانتخابات الذي يوضح الإجراءات المتبعة و المحظورات (10) ، ومن واجب منظمات المجتمع المدني مراقبة التزام الإدارة الانتخابية والأفراد بهذه القوانين والعمل على تقديم المساعدة الانتخابية للمواطنين والعمل مع المنظمات غير الحكومية على المستوى الدولي (11.(فالبلديات تلعب دورًا حاسمًا في تحسين الخدمات العامة، وتعزيز التشاركية والحوكمة الرشيدة، والسعي نحو تعزيز الاستدامة البيئية والاقتصادية بطرق مبتكرة وفعالة. وبفضل جهود البلديات الرامية إلى تعزيز الاستدامة، يصبح المجتمع المدني قادرًا على لعب دور محوري في صنع القرارات المجتمعية والمساهمة في تخطيط التنمية المستدامة (مختاري، لعلاوي، 2022: 68)

الخاتمة: سعت الدراسة للتثبت من صحة الفرضية التي انطلقت منها، والتي تنص على "أثر الضعف في الممارسات الفعلية لآليات الرقابة السياسية (الرقابة الشعبية والبرلمانية) على آليات عمل المجالس البلدية ومجالس المحافظات في الأردن" وتبين من خلال الدراسة أن المجالس البلدية لها دور أساسي في تحقيق التنمية الشاملة وتعزيز المشاركة السياسية، كونها تقوم بدور كبير وفعال في التنمية المحلية، وتتميز بأنها إدارة قريبة من المواطنين كون لها تواصل مباشر مع حاجاتهم اليومية, وأن تواصلها المباشر من المواطنين جعلها أقدر على إدراك الحاجات اليومية لهم، وعليه فإن ممارسة الرقابة الشعبية على عمل المجالس البلدية، تبرز من خلال ممارسة حق المواطن في الانتخاب واختيار المرشحين الأكفاء على تولي إدارة عمل البلديات أو من خلال ضعف المشاركة في الانتخابات البلدية، حيث شهدت نسبة الإقبال على المشاركة في الانتخابات المحلية تراجعاً خلال الفترات السابقة، وأن نسبة التسجيل والاقتراع في انتخابات عام 2022 كانت أقل بكثير مما كانت عليه في الانتخابات السابقة لعام 2017، وتبين ضعف أساليب الرقابة البرلمانية على عمل المجالس البلدية، حيث يقوم البرلمان بممارسة دور رقابي من خلال الرقابة على وزارة الإدارة المحلية كونها الوزارة التي تتولى الإشراف على عمل المجالس البلدية في الأردن، وفي إطار التطورات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية في الأردن ، فقد تم إصدار قانون البلديات لعام 2021والذي وسع كثيرا من نطاق اللامركزية الإدارية في نطاق تكوين وعمل المجالس البلدية والمحلية، لذا فقد بدأ التوجه نحو اللامركزية في الأردن على شكل برامج للإصلاح المؤسسي، بينما فإن اللامركزية السياسية لاوجود لها في الأردن، لأن السيادة تكون موحدة وتمتاز بوحدة سلطاتها العامة، أي وحدة السلطة التشريعية ووحدة السلطة التنفيذية مما يثبت صحة الفرضية حيث إن هناك ضعفا في مستوى الرقابة البرلمانية والشعبية على عمل المجالس البلدية.

النتائج: خلصت الدراسة الى النتائج التالية:

- أن دور البرلمان لا يقتصر على مجرد إصدار القوانين المؤسسة والمنظمة لعمل المجالس البلدية والتي تحدد مسؤولياتها واختصاصاتها بل يمتد ليشمل الحق في مساءلة الحكومة عن أسباب تقصير أو فشل المجالس في القيام بواجبها.
- تأخذ الرقابة الشعبية على المجالس المحلية أكثر من مظهر فالمواطنون هم الذين انتخبوا البرلمان والذي يمارس دوره الرقابي والتشريعي والمواطنون هم الذين ينتخبوا أعضاء المجالس المحلية في النظم الديمقراطية ومن خلال ممارستهم لهذا الحق يمكنهم انتخاب أعضاء قادرين على ممارسة دورهم الرقابي والتشريعي.
- يحق للبرلمان أساساً أن يعدل أنظمة عمل المجالس البلدية ومجالس المحافظات، فله أن يوسع اختصاصاتها أو يختصرها، ولكن هذا على المستوى النظري فقط، أما عملياً وما جرت عليه مبادئ العرف في الأردن، فالبرلمان الأردني لا يتدخل في أعمال المجالس البلدية.
- يمارس الرأي العام رقابة دائمة على المجالس البلدية ومجالس المحافظات وأعمالها ونشاطاتها المختلفة، وذلك عن طريق وسائل الإعلام المختلفة، ويملك الرأي العام من خلال تلك الوسائل والأساليب التأثير على عمل المجالس المحلية ، وكشف مظاهر الخلل أو الفساد في عملها .

التوصيات: في ضوء نتائج الدراسة فإنها توصي بما يلي:

- يجب على أعضاء المجالس البلدية العمل على إشراك المواطنين في عملية صنع القرار في القضايا ذات الصلة بالمصالح العامة في المناطق التي تعمل ضمن نطاق البلدية.
- تعزيز الشفافية والانفتاح في عمل المجالس البلدية في الأردن، وبناء الثقة بين المواطنين والمسؤولين وتعزيز ثقافة المساءلة.

– لتعزيز مفهوم الحكم المحلي للبلديات والمجالس البلدية لا بد من تقليص دور السلطة المركزية، بحيث يجب أن يقتصر هذا الدور على إجراءات محددة بنص القانون، ولا يجوز توسيعها ولا تعميمها لأنها إجراءات استثنائية ترد على الأصل وهو الاستقلال المحلي، فمنح صلاحيات واسعة للسلطة المركزية مقابل سلب هذه الصلاحيات من المجالس البلدية، ومنها مجالس البلديات، يتعارض مع مفهوم الحكم المحلي القائم على الاستقلال المالي والإداري لها.

–تعزيز صلاحيات مجالس المحافظات المنتخبة لتحقيق التنمية المحلية، بهدف رفع جودة الخدمات الأساسية.

–ترسيخ مبدأ الديمقراطية وتوسيع قاعدة المشاركة الشعبية في عملية صنع القرار التنموي على المستوى المحلي ويتطلب تحقيق التنمية توفير شكل مناسب من أشكال اللامركزية التي تمكن تعزيز دور المواطن في عمل مجالس المحافظات في الأردن.

–إجراء مزيد من الدراسات والأبحاث المتعلقة بالرقابة البرلمانية والشعبية على عمل المجالس البلدية ومجالس المحافظات في الأردن.

المصادر والمراجع

ابو فارس، م. (2022). التحديات القانونية والتشريعية التي تواجه البلديات في الأردن. *مجلة جرش للبحوث والدراسات*، جرش، 23(2)، 25-46.

أندرسون، ج. (2002). *صنع السياسات العامة*. ترجمة عامر الكبيسي، عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة.

بدران، م. (1991). *الحكم المحلي في المملكة المتحدة*. القاهرة: دار النهضة العربية.

بطارسة، س. (2008). تحليل وتقييم التجارب في الإدارة المحلية في الأردن كخطوة أولى نحو تطويرها. *دراسات: علوم الشريعة والقانون*، الجامعة الأردنية، 35(1)، 224-244.

التل، ع. (2003). رئيس بلدية إربد الأسبق في حديث الصحيفة الدستور الأردنية بتاريخ 12/7/2003 http://www.addustour.com.

الجبور، أ. (2017). *الاتجاهات القانونية الحديثة في نظام اللامركزية الإقليمية في الأردن*. رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة عمان الأهلية، عمان، الأردن.

الجبوري، ع. (2015). المركزية واللامركزية في الادارة المحلية، *الحوار المتمدن*، (4991)، بتاريخ 2015/12/9.

الجمال، ر. (2000). *الإدارة المحلية ودورها في تمويل التنمية في الأردن*. عمان: المكتبة الوطنية.

الحميدات، ع. وآل خطاب، خ. والطورة، ج. (2022). المستحدث في التنظيم القانوني لتشكيل مجالس المحافظات وفق قانون الإدارة المحلية الأردني رقم (22) لسنة 2021. *المجلة الأردنية في القانون والعلوم السياسية*، 14(3)، 50-73.

الخزاعلة، س. (2023). رضا المواطنين عن الخدمات التي تقدمها البلديات في محافظة جرش – دراسة حالة بلدية جرش الكبرى. *مجلة العلوم الانسانية والطبيعية*، جامعة الخرطوم، 4 (2)، 755-766.

خطار، ع. (1995). *القضاء الإداري الأردني*. عمان: المركز العربي للخدمات الطلابية.

الخلايلة، م. (2023). *الإدارة المحلية وتطبيقاتها في كل من الأردن وبريطانيا وفرنسا ومصر: دراسة تحليلية مقارنة*. عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع.

الدباس، ع. (2008). *السلطة التشريعية وضمانات استقلالها في النظم الديمقراطية النيابية (دراسة مقارنة)*. عمان: المؤلف.

الدستور الأردني لعام 1952م وتعديلاته.

دليمي، ع. (2016). استخدامات الوظيفة الإعلامية لموقع التوتير والإشاعات المتحققة منها من وجهة نظر طلبة الجامعات الأردنية: جامعة البتراء نموذجا. *مجلة علوم الإنسان والمجتمع*، عمان، (19)، 131-176.

الزعبي، خ. (1998). *القانون الإداري*. عمان: دار الثقافة للنشر.

زيادات، ز. (2021). تحول البلديات من دور إدارة الخدمات الى قيادة التنمية المستدامة وإدارة المشاريع من خلال الخطط التطويرية، *المجلة العربية للنشر العلمي*، عدد (35)، 260-285.

الشاوي، م. (2005). *محاضرات في التشريع الجنائي في الدول العربية*. القاهرة: جامعة الدول العربية.

الشرعة، ر. (2022). التحديات التي تواجه الادارة المحلية في الاردن من وجهة نظر موظفيها، دراسة ميدانية. *المجلة العربية للنشر العلمي*، العدد (43)، 1-26.

شطناوي، ع. (2002). *الإدارة المحلية*. عمان: دار وائل للطباعة والنشر، الأردن.

شطناوي، ع. (2010). *القانون الإداري الأردني*. الكتاب الاول، مبادئ القانون الإداري، التنظيم الإداري، نشاط الإدارة العامة، عمان: دار وائل للنشر.

الشمايلة، ع. (2022). أهم المشكلات التي تواجه المجالس البلدية والوسائل الكفيلة بحلها. *مجلة العلوم الإقتصادية والإدارية والقانونية*، 6(6)، 165-177.

صحيفة الدستور الأردنية. (2014). *التزايد عدد البلديات الأردنية في عهد المملكة لأكثر من عشرين ضعفاً*. بتاريخ 2014/5/25.

الطهراوي، هـ. (2014). *قانون الإدارة المحلية الحكم المحلي في الأردن وبريطانيا*. عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع.

العبيدي، م. (2016). *الرقابة الإدارية والمالية على العقود الحكومية، دراسة مقارنة بين القانون الأردني والعراقي*. رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الشرق الاوسط، عمان، الأردن.

العضايلة، أ. (2022). *حق تقديم العرائض في الدستور الأردني*. منشور على الرابط: http://mousalawyer.

عطية الله، أ. (1968). *القاموس السياسي*. (ط3)، القاهرة: دار النهضة العربية.
العواجي، إ. (1986). *الابداع في مجال الإدارة المحلية العربية، المفاهيم والتطبيق الإدارة العامة والاصلاح الإداري في الوطن العربي*. عمان: المنظمة العربية للعلوم الإدارية.
الغزوي، م. (2000). *نظرات حول الديمقراطية الأولى*. عمان: دار وائل للنشر.
فولان, ع. وبحماوي، ا. (2023). *آليات الرقابة الشعبية في ظل التعديل الدستوري*. رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة احمد دراية، ادرار، الجزائر.
قانون الإدارة المحلية رقم (22) لسنة 2021، الجريدة الرسمية لعام 2021.
قانون البلديات رقم (41) لسنة 2015، الجريدة الرسمية لعام 2015.
قانون اللامركزية رقم (49) لسنة 2015، الجريدة الرسمية لعام 2015.
قانون أمانة عمان رقم (18) لسنة 2021، الجريدة الرسمية لعام 2021.
القبيلات، ح. (2010). *الرقابة الإدارية والمالية على الأجهزة الحكومية - دراسة تحليلية تطبيقية*. عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع.
القبيلات، ح. (2023). *المرجع في الإدارة المحلية*. عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع.
القصبي، ع. (2007). *مناهج البحث في علم السياسة*. القاهرة: جامعة القاهرة.
كنعان، ن. (2010). *القانون الإداري*. ط (4)، عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع.
مختاري، ع. ولعلاوي، ع. (2022). دور منظمات المجتمع المدني المحلية في الرقابة المستقلة للانتخابات دراسة مقارنة. *مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية*، 7 (0)، 60-85.
المصالحة، ن. (2023). دور المشاركة المجتمعية في تطوير العمل البلدي في الأردن. *مجلة العلوم الإنسانية والطبيعية*، جامعة الخرطوم، 3 (5)، 1-10.
المعاني، أ. (2010). *الإدارة المحلية*. عمان: دار وائل للنشر.
المومني، م. (2002). *اصلاح الحكم المحلي في الأردن (حالة البلديات الكبرى في إقليم الشمال)*. رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة آل البيت، المفرق، الأردن.
نظام التنظيم الإداري لوزارة الإدارة المحلية رقم (5) لسنة 2023، الصادر بمقتضى المادة (120) من الدستور.
نظام التنظيم الإداري لوزارة الإدارة المحلية رقم (81) لسنة 2019، الجريدة الرسمية لعام 2019، ص 3132.
وزارة الإدارة المحلية، التقرير السنوي لعام 2024.

References

Gossett, L. (2012). Organizational control theory. In *Encyclopedia of communication theory*. Oaks, CA: Sage.

Huntington, S. (1968). *Political order in changing societies*. New Haven and London: Yale University Press.

Janda, S., & Masango, R. (2024). Oversight function and accountability as cornerstones for good governance in the South African local government. *Journal of Public Administration*, *59*(1), 1–12.

Madzivhandila, T., & Asha, A. (2012). Integrated development planning process and service delivery challenges for South Africa's local municipalities. *Journal of Public Administration*, *47*(1), 369–378.

Onyango, G. (2020). Legislative oversight and policy-reforms in “unsettled” political contexts of public administration. *International Journal of Public Administration*, *43*(3), 213–228.

المراجع العربية المترجمة:

Abu Fares, M. (2022). Legal and legislative challenges facing municipalities in Jordan. *Jerash Journal of Research and Studies, Jerash*, *23*(2), 25–46.

Administrative Organization System of the Ministry of Local Administration No. (5) of 2023, issued pursuant to Article (120) of the Constitution.

Administrative Organization System of the Ministry of Local Administration No. (81) of 2019. *Official Gazette of 2019*, p. 3132.

Al-Adhaileh, A. (2022). The right to submit petitions in the Jordanian Constitution. Retrieved from http://mousalawyer

Al-Awaji, I. (1986). Creativity in the field of Arab local administration. In *Concepts and application of public administration and administrative reform in the Arab world*. Amman: Arab Organization for Administrative Sciences.

Al-Dabbas, A. (2008). *The legislative authority and guarantees of its independence in parliamentary democratic systems (Comparative study)*. Amman: The Author.

Al-Dustour Jordanian Newspaper. (2014, May 25). The number of Jordanian municipalities increased more than twenty-fold

during the Kingdom's era.

Al-Ghazawi, M. (2000). *Views on the first democracy*. Amman: Wael Publishing House.

Al-Hamidat, A., Al-Khattab, K., & Al-Tawra, J. (2022). The latest developments in the legal organization of the formation of provincial councils according to the Jordanian Local Administration Law No. (22) of 2021. *Jordanian Journal of Law and Political Science*, *14*(3), 50–73.

Al-Jabour, A. (2017). *Modern legal trends in the regional decentralization system in Jordan* (Unpublished master's thesis). Amman Private University, Amman, Jordan.

Al-Jabouri, A. (2015, September 12). Centralization and decentralization in local administration. *Al-Hewar Al-Mutamadin*, (4991).

Al-Jamal, R. (2000). *Local administration and its role in financing development in Jordan*. Amman: National Library.

Al-Khalayleh, M. (2023). *Local administration and its applications in Jordan, Britain, France and Egypt: A comparative analytical study*. Amman: Dar Al-Thaqafa for Publishing and Distribution.

Al-Khaza'leh, S. (2023). Citizens' satisfaction with the services provided by municipalities in Jerash Governorate – A case study of the Greater Jerash Municipality. *Journal of Humanities and Natural Sciences, University of Khartoum*, *4*(2), 755–766.

Al-Maani, A. (2010). *Local administration*. Amman: Wael Publishing House.

Al-Momani, M. (2002). *Reforming local governance in Jordan (The case of large municipalities in the northern region)* (Unpublished master's thesis). Al al-Bayt University, Mafraq, Jordan.

Al-Musalha, N. (2023). The role of community participation in developing municipal work in Jordan. *Journal of Humanités and Natural Sciences, University of Khartoum*, *3*(5), 1–10.

Al-Qasabi, A. (2007). *Research methods in political science*. Cairo: Cairo University.

Al-Qubailat, H. (2010). *Administrative and financial control over government agencies – An applied analytical study*. Amman: Dar Al-Thaqafa for Publishing and Distribution.

Al-Qubailat, H. (2023). *Reference in local administration*. Amman: Dar Al-Thaqafa for Publishing and Distribution.

Al-Shamayleh, A. (2022). The most important problems facing municipal councils and the means to solve them. *Journal of Economic, Administrative and Legal Sciences*, *6*(6), 165–177.

Al-Shar'a, R. (2022). Challenges facing local administration in Jordan from the perspective of its employees: A field study. *Arab Journal of Scientific Publishing*, (43), 1–26.

Al-Shawi, M. (2005). *Lectures on criminal legislation in Arab countries*. Cairo: League of Arab States.

Al-Tahrawi, H. (2014). *Local administration law: Local governance in Jordan and Britain*. Amman: Dar Al-Thaqafa for Publishing and Distribution.

Al-Tal, A. (2003, December 7). Former Mayor of Irbid in an interview with the Jordanian newspaper *Al-Dustour*. Retrieved from http://www.addustour.com

Al-Ubaidi, M. (2016). *Administrative and financial control over government contracts: A comparative study between Jordanian and Iraqi law* (Unpublished master's thesis). Middle East University, Amman, Jordan.

Al-Zoubi, K. (1998). *Administrative law*. Amman: Dar Al-Thaqafa for Publishing.

Amman Municipality Law No. (18) of 2021. *Official Gazette of 2021*.

Anderson, J. (2002). *Public policy making* (A. Al-Kubaisi, Trans.). Amman: Dar Al-Masirah for Publishing, Distribution and Printing.

Atiyat Allah, A. (1968). *Political dictionary* (3rd ed.). Cairo: Dar Al-Nahda Al-Arabiya.

Badran, M. (1991). *Local governance in the United Kingdom*. Cairo: Dar Al-Nahda Al-Arabiya.

Batarseh, S. (2008). Analysis and evaluation of experiences in local administration in Jordan as a first step towards its development. *Studies Journal, Sharia and Law Sciences, University of Jordan*, *35*(1), 224–244.

Decentralization Law No. (49) of 2015. *Official Gazette of 2015*.

Dulaimi, A. (2016). Uses of the media function of Twitter and the rumors verified from the point of view of Jordanian university students: Petra University as a model. *Journal of Human and Social Sciences*, (19), 131–176.

Fulan, A., & Bahmawi, A. (2023). *Mechanisms of popular oversight in light of the constitutional amendment* (Unpublished master's thesis). Ahmed Draya University, Adrar, Algeria.

Kanaan, N. (2010). *Administrative law* (4th ed.). Amman: Dar Al-Thaqafa for Publishing and Distribution.

Khattar, A. (1995). *Jordanian administrative judiciary*. Amman: Arab Center for Student Services.

Local Administration Law No. (22) of 2021. *Official Gazette of 2021*.

Ministry of Local Administration. (2024). *Annual report*.

Mukhtari, A., & Al-Alawi, A. (2022). The role of local civil society organizations in independent election monitoring: A comparative study. *Al-Ustadh Al-Baheth Journal for Legal and Political Studies*, *7*(0), 60–85.

Municipalities Law No. (41) of 2015. *Official Gazette of 2015*.

Shatnawi, A. (2002). *Local administration*. Amman: Wael Publishing and Printing House, Jordan.

Shatnawi, A. (2010). *Jordanian administrative law: Book one, principles of administrative law, administrative organization, public administration activity*. Amman: Wael Publishing House.

The Jordanian Constitution of 1952 and its amendments.

Ziyadat, Z. (2021). Transforming municipalities from the role of service management to leading sustainable development and project management through development plans. *Arab Journal of Scientific Publishing*, (35), 260–285.